

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١١٤ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٥/٢٥ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٢٠٨٧ لسنة ٢٠١٤ إدارى مركز بنها

والمعاد قيدها برقم ١٤٤٥٢ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز شرطة بنها ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٦/١

إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/٦/١

صدر فى ٢٠١٤/٥/٢٦

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان